من أن يغطي ، في جملة أمور ، النفقات غير المنظورة فيما يتصل بعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ؛

١١- يوصي بأن يساهم منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، لدى انتهائه تدريجيا من الاضطلاع بمسؤوليته عن تنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث في بلد معين ، في تأمين الانتقال الضرورى الى مرحلة اعادة التأهيل والتعمير عن طريق احالة البيانات ذات الصلة الى الأجهزة والوكالات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ؛

١٢- يشدد على الحاجة الأساسية الى أن يوضع وأن يبقى عمل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث على أساس مالي سليم ، ويطلب الى المجتمع الدولي الاستجابة على نحو ايجابي وسريع لمناشدة الأمين العام لتقديم مساهمات الى الصندوق الاستئماني لمواجهة الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث ؛

١٣- يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٨ .

الجلسة العامة ٣٨
٢٢ تموز / يوليه ١٩٨٦

٤٨/١٩٨٦ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

ان المجلس الاقتصادى والاجتماعي ،

وقد درس تقرير الأمين العام [٨] وتقرير رئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعي [٩] بشأن مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وقد استمع الى بياني الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والرئيس بالنيابة للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ،

واذ يذكر بقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، الذى يتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وبجميع القرارات الأخرى التي

---

(٨) A/41/407 و Add.1 .

(٩) E/1986/114

اعتمدتها هيئات الأمم المتحدة بشأن هذا الموضوع ، بما فيها على وجه الخصوص قرار الجمعية العامة ٤٠/٥٣ المؤرخ في ٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ وقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٨٥ / ٥٩ المؤرخ في ٢٦ تموز / يوليه ١٩٨٥ ،

واذ يساوره بالغ القلق لأن أهداف ميثاق الأمم المتحدة والاعلان لم تتحقق على نحو تام فيما يتعلق بالشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية ، ولاسيما الشعبين المكافحين في ناميبيا وجنوب افريقيا في ظل الحكم القمعي الذى يمارسه نظام بريتوريا العنصرى ،

واذ يعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في أن تتخذ جميع التدابير الفعالة ، كل في دائرة اختصاصها ، للمساعدة على التنفيذ التام والسريع لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ،

واذ يلاحظ ببالغ القلق أن جنوب افريقيا لاتزال تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين بسبب ممارستها للفصل العنصرى واحتلالها غير الشرعي لناميبيا وأفعال العدوان وزعزعة الاستقرار التي تمارسها ضد دول خط المواجهة والدول المجاورة ،

واذ يدين بقوة مواصلة جنوب افريقيا انتهاك الالتزامات المفترضة عليها بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، وعدم امتثالها المستمر لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة ،

واذ يعيد تأكيد أن انكار الحقوق السياسية والمدنية الكاملة على أغلبية سكان جنوب افريقيا هو نتيجة استمرار حالة استعمارية في ذلك البلد ،

واذ يدرك ادراكا عميقا الحاجة الملحة المستمرة لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ،وهي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، الى المساعدة الملموسة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة ، في كفاحهما في سبيل التحرر من الاحتلال غير الشرعي لبلدهما من جانب نظام الأقلية العنصرى في جنوب افريقيا ،

وتقديرا منه للتقدم المستمر الذى أحرز من خلال الجهود المتواصلة التي يبذلها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في تقديم المساعدة الى اللاجئين من الجنوب الافريقي ،

واذ يساوره بالغ القلق لأن التدابير التي اتخذتها حتى الآن المنظمات المعنية في سبيل تقديم المساعدة الى شعب ناميبيا لاتزال غير كافية لتلبية احتياجاته العاجلة والمتزايدة ،

واذ يساوره شديد القلق ازاء التعاون المتواصل بين صندوق النقد الدولي وحكومة جنوب افريقيا ، في تجاهل قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ،

واذ يلاحظ مع الارتياح الجهود المتواصلة التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة الانمائي لتقديم المساعدة الى حركات التحرير الوطني المعنية ، واذ يثني على المبادرة التي اتخذتها تلك المنظمة باقامة قنوات لاجراء اتصالات ومشاورات دورية أوثق بين الوكالات المتخصصة ومؤسسات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطني في مجال وضع برامج المساعدة ،

واذ يأخذ في اعتباره الاعلان الذى اعتمده المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية (١٠)، المعقود في باريس في الفترة من ١٦ الى ٢٠ حزيران / يونيه ١٩٨٦،

واذ لا يغرب عن باله أن سنة ١٩٨٦ توافق الذكرى العشرين لانهاء الجمعية العامة لولاية جنوب افريقيا على ناميبيا (١١)،

١- يحيط علما بتقرير رئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعي ويؤيد الملاحظات والاقتراحات الواردة فيه ؛

٢- يؤكد من جديد أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن والهيئات الأخرى في الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل ممارستها حقها في تقرير المصير والاستقلال يترتب عليه ، بالتبعية ، أن تقدم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة جميع أشكال المساعدة المعنوية والمادية الضرورية الى شعبي ناميبيا وجنوب افريقيا وحركات تحريرهما الوطني ؛

٣- يعرب عن تقديره للوكالات المتخصصة ولمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي استمرت في التعاون ، بدرجات متفاوتة ، مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية في مجال تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ، ويحث جميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، ولاسيما البنك الدولي والمؤسسة المالية الدولية وصندوق النقد الدولي ، على المساهمة في التنفيذ الكامل والسريع للأحكام ذات الصلة الواردة في تلك القرارات ؛

٤- يرجو من الوكالات المتخصصة ومن المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تعمد ، في ضوء تكثيف كفاح التحرير في ناميبيا ، الى بذل جميع الجهود الممكنة على سبيل الاستعجال لزيادة تقديم المساعدة الى شعب ناميبيا ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، وخاصة فيما يتعلق ببرنامج بناء دولة ناميبيا ؛

٥- يرجو من الوكالات المتخصصة ومن المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تعمد ، بالنظر الى تردى الحالة في جنوب افريقيا والى ما يقوم به نظام الفصل العنصرى من أعمال العدوان وزعزعة الاستقرار ضد الدول في تلك المنطقة ، الى زيادة مساعدتها لدول خط المواجهة وللدول المجاورة ولحركات التحرير في جنوب افريقيا ؛

٦- يرجو أيضا من الوكالات المتخصصة ومن المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، لحجب أية مساعدة مالية أو اقتصادية أو تقنية أو أية مساعدة أخرى عن حكومة جنوب افريقيا الى أن تعيد تلك الحكومة الى شعب ناميبيا حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير وفي الاستقلال ، وللامتناع عن اتخاذ أى اجراء قد ينطوى على اعتراف باحتلال هذا النظام لناميبيا احتلالا غير شرعي أو على دعم لذلك الاحتلال ؛

---

(١٠) أنظر A/41/434-S/18185 ، المرفق .

(١١) قرار الجمعية العامة ٢١٤٥ (د - ٢١) .

٧- يرجو كذلك من الوكالات المتخصصة ومن المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تقوم ، وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة وعن مجلس الأمن بشأن سياسات الفصل العنصرى لحكومة جنوب افريقيا ، بتكثيف دعمها لشعب جنوب افريقيا المضطهد وأن تتخذ من التدابير ما يكفل عزل نظام الفصل العنصرى تماما ، وتعبئة الرأى العام العالمي لمناهضة الفصل العنصرى ؛

٨- يدين استمرار حكومة جنوب افريقيا في عدم الامتثال لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ، ولاسيما قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول / سبتمبر ١٩٧٨ والذى يتضمن خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا ، ويعلن أن قيام تلك الحكومة في ١٧ حزيران / يونيه ١٩٨٥ بانشاء ما يسمى الحكومة المؤقتة في ويندهويك هو عمل غير مشروع ولاغ وباطل ؛

٩- يعرب عن بالغ استيائه من استمرار تعاون صندوق النقد الدولي مع حكومة جنوب افريقيا ، في تجاهل قرارات الجمعية العامة المتكررة الداعية الى عكس ذلك ، ويطلب على وجه الاستعجال الى الصندوق أن يضع حدا لمثل هذا التعاون ؛

١٠- يوصي بادراج بند مستقل بشأن تقديم المساعدة الى حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية ، في جدول أعمال الاجتماعات الرفيعة المستوى التي تعقدها في المستقبل الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية وأمانات الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ، بهدف زيادة تعزيز التدابير الحالية لتنسيق الاجراءات الرامية الى ضمان الاستفادة من الموارد المتاحة على أفضل وجه في تقديم المساعدة الى شعوب الأقاليم المستعمرة ؛

١١- يلاحظ مع الارتياح دخول ناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، في عضوية مؤسسات شتى في منظومة الأمم المتحدة ويحث المؤسسات التي لم تمنح مجلس الأمم المتحدة لناميبيا العضوية الكاملة حتى الآن أن تفعل ذلك دون ابطاء ؛

١٢- يلاحظ مع الارتياح أيضا الترتيبات التي اتخذتها عدة وكالات متخصصة ومؤسسات تابعة للأمم المتحدة لتمكين ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية من الاشتراك الكامل بصفة مراقب في الأعمال التي تتصل بالمسائل المتعلقة ببلد كل منها ، ويطلب الى المؤسسات الدولية التي لم تتخذ تلك الترتيبات حتى الآن أن تفعل ذلك دون ابطاء ، بما في ذلك اتخاذ الترتيبات اللازمة لتحمل تكاليف اشتراك هؤلاء الممثلين ؛

١٣- يوصي بأن تكثف جميع الدول جهودها في الوكالات المتخصصة وفي المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي هي أعضاء فيها لضمان التنفيذ الكامل والفعال لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وغيره من قرارات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ؛

١٤- يحث الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي لم تدرج بالفعل في جدول أعمال الاجتماعات العادية لهيئات ادارتها بندا مستقلا بشأن التقدم الذى أحرزته هذه المؤسسات والاجراءات التي يتعين أن تتخذها في مجال تنفيذها اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وغيره من قرارات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، على أن تفعل ذلك ؛

١٥- يحث أيضا الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن يقوموا ، بالتعاون الفعال مع منظمة الوحدة الافريقية ، بوضع مقترحات محددة بشأن التنفيذ الكامل لمقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يقدموا تلك المقترحات ، على سبيل الأولوية ، الى أجهزتهم الادارية والتشريعية ؛

١٦- يوجه نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الى هذا القرار والى المناقشات التي جرت بشأن هذا الموضوع في الدورة العادية الثانية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي لعام ١٩٨٦ ؛

١٧- يرجو من رئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعي أن يواصل المشاورات بشأن هذه المسائل مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ومع رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى المجلس ؛

١٨- يرجو من الأمين العام أن يتابع تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ ؛

١٩- يقرر أن يبقي هذه المسائل قيد الاستعراض المستمر .

الجلسة العامة ٣٨
٢٢ تموز / يوليه ١٩٨٦

١٩٨٦/٤٩ - تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني

ان المجلس الاقتصادى والاجتماعي ،

اذ يذكر بقرار الجمعية العامة ٤٠/١٧٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ ،

واذ يذكر أيضا بقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٨٥/٥٧ المؤرخ في ٢٥ تموز / يوليه ١٩٨٥ ،

واذ يذكر كذلك ببرنامج العمل لاعمال الحقوق الفلسطينية ، الذى اعتمده المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين (١٢) ،

واذ يلاحظ أن برنامج تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية الى الشعب الفلسطيني الذى طلبته الجمعية العامة في قرارها ٣٨/١٤٥ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ لم يتم اعداده ،

واذ يلاحظ زيادة الحاجة الى توفير المساعدة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني ،

---

(١٢) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب / أغسطس - ٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.83.I.21) الفصل الأول ، الفرع باء .